ولما كان هذا المختصر في علم البلاغة وتوابعها انحصر مقصوده
في ثلاثة فنون وكثير من الناس يسمي اكثرهم علم البيان وبعضهم يسمي
الاخيرين يعني البيان والبديع علم البيان والائمة علم البديع ولا
يخفى وجوه المناسبة الفن الاول علم المعاني قدمه على البيان
لكونه منه بمنزلة المفرد من المركب لان رعاية المطابقة لمقتضى
الحال وهو مرجع علم المعاني معتبرة في علم البيان مع زيادة شيء آخر
وهو ايراد المعنى في طرق مختلفة وهو علم اي ملكة يقتدر بها
على ادراكات جزئية ويجوز ان يريد به نفس الاصول والقواعد
المعلومة والاستعمالات المعرفة في الجزئيات قال يعرف به احوال
اللفظ العربي اي هو علم يستنبط منه ادراكات جزئية في معرفة
كل فرد فرد من جزئيات الاحوال المذكورة بمعنى ان اي فرد يوجد
منها امكننا ان نعرفه بذلك العلم وقولنا التي يطابق بها اللفظ
مقتضى الحال احتراز عن الاحوال التي ليست بهذه الصفة مثل
الاعلال والادغام والرفع والنصب وما اشبه ذلك مما لا بد منه في
تادية اصل المعنى وكذا المحسنات البديعية من التجنيس والترصيع
ونحوهما مما يكون بعد رعاية المطابقة والمراد انه علم يعرف به هذه
الاحوال من حيث انها يطابق بها اللفظ مقتضى الحال فظهر ان
ليس علم المعاني عبارة عن تصور معاني التعريف والتنكير
والتقديم والتاخير وغير ذلك وبهذا يخرج عن تعريف علم البيان

اذ ليس البحث فيه عن احوال اللفظ من هذه الحيثية والمراد باحوال
اللفظ الامور العارضة له من التقديم والتاخير والاثبات
والحذف وغير ذلك ومقتضى الحال في التحقيق هو الكلام الكلي المتكيف
بكيفية مخصوصة على ما اشير اليه في المفتاح وصرح به في شرحه
لا نفس الكيفيات من التقديم والتاخير والتعريف والتنكير
والالماصح القول بانها احوال لها يطابق اللفظ مقتضى الحال
لانها عين مقتضى الحال وقد حققنا ذلك في الشرح واحوال
الاسناد ايضا من احوال اللفظ باعتبار اتى التاكيد وتركه
مثلا من الاعتبارات الراجعة الى نفس الجملة وتخصيص اللفظ
بالذكر في محل اصطلاحي لان الصناعة انما وضعت لذلك ويخص
المقصود من علم المعاني في ثمانية ابواب انحصار الكلي في الاجزاء
لان الكلي في الجزئيات احوال الاسناد الخبري احوال المسند اليه
احوال المسند احوال متعلقات الفعل القصر الانشاء الفصل والوصل
الايجاز والاطناب والمساواة وانما انحصر فيها لان الكلام اما خبر او انشاء
لامحالة يشتمل على نسبة تامة بين الطرفين قائمة بنفس المتكلم
وهي تعلق احد الشيئين بالاخر بحيث يصح السكوت عليه سواء كان
ايجابا او سلبا او غيرهما مما في الانشائيات وتفسيرها بايقاع المحكوم
به على المحكوم عليه او سلبه عنه خطا في هذا المقام لانه لا قبل النسبة
في الكلام الانشائي فلا يصح التقسيم فان كان لنسبة خارج في